

الورع

137 - حدثنا عمار بن نصر قال أنبأنا بقية عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مریم عن الهيثم بن مالك الطائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من ذنب بعد الشرك بأحد أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا تحل له